ومنها اظهار شعار المجوس من تعظيم النار
والاشتغال باشعالها ومنها اختلاط النساء
بالرجال الاجانب والشموع بينهم موقدة ووجوههم
كذا في الاصول والاولى ووجوههن بارزة ظاهرة
للناظرين ومنها تقديم دخول عرفات على
وقته المشروع الذي هو بعد زوال يوم التاسع
ومضي الخطبة والصلاتين ويجب على ولي الامر
او نائبه وكل من تمكن من ازالة هذه البدع
على الفور الكفائي انكارها واذا لم تنه واللم تستطع
كما هو شان المنكرات ويوخذ من كلامهم حرمة
الاقتداء ويحرم على اي وجه القربة لا للحاجة اليه

الفصل الخامس في الافاضة

الدفع من عرفات الى المزدلفة الظرفان متعلقان
بالمصدر والمزدلفة ماخوذة من الازدلاف
لقرب الناسك بوصولها من مكة او سميت به
لانهم ياتونها في زلف من الليل اي ساعات
منه او انهم يعدونه زلفى عند الله ويسمى
جمعا لجمع الحجاج اوادم وحوى بها او لجمع الصلاتين
بها وما يتعلق بها من الاحكام والاداب السنة
للامام او نائبه اذا غربت الشمس وتحققت
غروبها بان لم يبق منها شيء اصلا ان يفيض
بدفع من عرفات للاتباع ويفيض الناس
معه فيندب ان لا يدفعوا قبله بل يكره ولا

ينافيه

ينافيه قوله بعد ولا باس ان يتقدم الناس
لان الناس المنفي الحرمة فلا ينافي الكراهة ويجمعوا
صلاة المغرب بنية الجمع الى العشا تاخيرا اي
بشرطه المعروف وانما يسن التاخير لمن اراد
المضي لمزدلفة كما اخذ الاسنوي من النص
واعتمده ومقتضاه انه لو اراد الاقامة بعرفة
او الدفع لغير مزدلفة لم يسن له التاخير وهو
ظاهر ان خرج وقت الاختيار للعشا وبذلك
قيل وصوله لمزدلفة لما يانتي من انه لا يسن
تاخيرها الى المزدلفة الا اذا لم يخش فوت
وقت العشا الاختياري فينبغي ان ندب تاخيرها
مقيد بمن اراد المضي اليها وظن وصوله قبل
خروج وقت الاختيار وقول بعضهم انما يسن
لمن اراد الصلاة بمزدلفة جماعة يخالفه ظاهر
كلامهم ويكثر من ذكر الله تعالى لانه اشرف
الاعمال ونتيجة اعظم النتايج ذكر الله تعالى
والسنة ان يسلك في طريقه الى المزدلفة حينئذ
على طريق المازمين وهو اي طريقهما بين الجبلين
اللذين هما حد الحرم افرد لكونه جامدا من
تلك الناحية ناحية عرفة والمازمان بالهمزة
بعد الميم ويجوز قياسا ابدالها الفا لينة لكن
لا تسكن نظائرها بل تفتح وكسر الزاي اي معما
وهو الطريق بين الجبلين قال المصنف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)